

نَحَبُ الَّذِي يَقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًا كَانَتْ بَيِّنًا  
 مَرْصُوفًا فَاصْلًا أَحَقُّ أَنْ يَكُونَ فِيهَا ذَلِكَ  
**وَأُخْرِجَ** عَنْ نَجْمِ بْنِ أَبِي جَعْدَةَ قَالَ أَحَقُّ الصَّفُوفِ  
 بِالذِّمَامِ أَقْلُهُمْ **وَأُخْرِجَ** سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ فِي شَيْئِهِ  
 وَأَبْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَالْحَاكِمُ عَنْ الْعَرِيضِ بْنِ سَاهِبٍ  
 قَالَ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الصَّفِّ الْمَقْدَمِ ثَلَاثًا  
 وَعَلَى الَّذِي بَيْنَهُ وَاحِدَةً **وَأُخْرِجَ** سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ  
 عَنْ أَبِي أَمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ  
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ وَمَلِيكَتَهُ  
 يَصَلُّونَ عَلَى الصَّفِّ الْأَوَّلِ قَالَوا يَا رَسُولَ اللَّهِ  
 وَعَلَى الثَّانِي قَالَ إِنَّ اللَّهَ وَمَلِيكَتَهُ يَصَلُّونَ عَلَى  
 الصَّفِّ الْأَوَّلِ قَالَوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَعَلَى الثَّانِي  
 قَالَ إِنَّ اللَّهَ وَمَلِيكَتَهُ يَصَلُّونَ عَلَى الصَّفِّ الْأَوَّلِ  
 قَالَوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَعَلَى الثَّانِي قَالَ سَوْفَ أَصْفُوكُمْ  
 وَحَادِثَيْنِ مِنْكُمْ وَلَيْسَ فِي أَيِّدِي أَحْوَابِكُمْ  
 وَسَدُّوا الْحُلُقَ فَإِنَّ لَأَسْرَتِ الشَّيَاطِينِ تَدْخُلُ مِنْ  
 خَلْلِ الصَّفُوفِ كَانَهَا الْحَدْفُ **وَأُخْرِجَ** عَنْ أَبِي بَرْهَمٍ  
 النَّخَعِيِّ

الحدف في الحاء  
 المهملة  
 الغمزة الصفارة  
 دبر

الخبي قال يقال سؤوا الصفوف وتراصوا لا يتخلل  
 الشياطين كأنهم الحدف **وَأُخْرِجَ** عَنْ أَبِي عَمْرٍو  
 قَالَ مَا خَطَرَ جُلَّ حُطُوفٍ أَعْظَمَ أَجْرًا مِنْ حُطُوفَةِ  
 الرَّثْمَةِ صَفِي لَيْسَتْ هِيَ **وَأُخْرِجَ** عَبْدُ الرَّزَّاقِ  
 وَأَبْنُ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَابِطٍ قَالَ  
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا تَعَبَّرْتِ  
 الْأَقْدَامُ فِي شَيْءٍ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ مِنْ رَفْعِ صَفِي يُعْنَى  
 فِي الصَّلَاةِ **وَأُخْرِجَ** أَبُو أَبِي شَيْبَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ  
 الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ  
 إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَأَعْدِلُوا صَفُوفَكُمْ وَسَدُّوا  
 الْفُرْجَ فَإِنَّ أَرْكَبَكُمْ وَسَاءَ ظَهْرِي وَمَا يَنْبَسُ  
 ذَلِكَ أَيْضًا قَالَ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ بَابُ الصَّلَاةِ  
 بَيْنَ السُّوَارِيِّ فِي غَيْرِ جَمَاعَةٍ ثُمَّ أَوْرَدَ فِيهِ  
 حَدِيثَ ابْنِ عَمْرٍو عَنِ بِلَالٍ فِي الصَّلَاةِ فِي الْكِنْفِيِّهِ  
**وَقَالَ** الْحَافِظُ ابْنُ عَجْرٍ إِنَّمَا قَبِلْتُهَا بِعَيْنِ الْجَمَاعَةِ  
 لِأَنَّ ذَلِكَ يَقْطَعُ الصَّفُوفَ وَيُسَوِّيهِ الصَّفُوفُ  
 مَطْلُوبٌ فِي الْجَمَاعَةِ مَطْلُوبٌ **وَقَالَ** الرَّافِعِيُّ فِي تَرْغِيهِ

حد  
 وفاد